

**From:** Jordan Chamber of Commerce (Diwan) <diwan@jocc.org.jo>  
**Sent:** Saturday, September 6, 2025 10:14 AM  
**To:** Jordan Chamber of Commerce (Diwan)  
**Subject:** شروط تجديد التراخيص السنوية لشركات التخليص  
**Attachments:** 19345.pdf

السادة رؤساء الغرف التجارية الأردنية المحترمين  
سعادة السيد ممثل قطاع الخدمات والاستشارات المحترم

الجهة الوارد منها الكتاب: دائرة الجمارك الاردنية  
الموضوع : شروط تجديد التراخيص السنوية لشركات التخليص

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

أهدي سعادتكم أطيب التحيات، وارجو ان أرفق لكم نسخة عن الكتاب الوارد من دائرة الجمارك الاردنية رقم 19345/11/10 تاريخ 2025/9/2 والمتضمن البلاغ رقم (38) لسنة 2025 بخصوص شروط تجديد التراخيص السنوية لشركات التخليص وكما هو مبين بالكتاب المرفق .


أرجو سعادتكم التكرم بالاطلاع والايعاز للتعميم على كافة شركات التخليص وفروعها لتطبيق أحكام البلاغ رقم (38) لسنة 2025 واعتباره نافذاً من تاريخ 2025/8/20 والغاء البلاغ رقم (51) لسنة 2019 .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

خليل محمد الحاج توفيق  
رئيس مجلس الإدارة

غرفة تجارة الأردن  
هاتف: +962 6 5902040  
فاكس: +962 6 5902051





## الجمهورية الفلسطينية

الرقم : ١٩٣٤٥/١١

التاريخ : ٢٠٢٤

بلاغ رقم (٣٨) لسنة 2025

### الموضوع: شروط تجديد التراخيص السنوية لشركات التخليص

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب المادة (166/ح، ط) من قانون الجمارك النافذ وتعديلاته ولغايات تمكين أصحاب شركات التخليص المرخصة اصولا من الاستمرار في ممارسة أعمالهم، تجدد التراخيص السنوية لشركات التخليص وفق ما يلي:

أولا:

- 1- يبدأ التجديد لرخص التخليص الممنوحة لشركات التخليص وتصاريح مستخدميها اعتبارا من تاريخ 01/01 من كل سنة ميلادية وذلك ضمن الشروط والضوابط المبينة على متن النموذج المرفق رقم (1).
- 2- تمهل شركات التخليص لتجديد تراخيصها السنوية لغاية 31/3 من كل سنة ميلادية.
- 3- سيتم إيقاف شركات التخليص التي لم تجدد تراخيصها عن العمل بعد انتهاء المهلة المحددة في البند أولا (2) أعلاه على ان تكون مهلة نهائية ووقف الشركات غير الملتزمة عن العمل.
- 4- متابعة التعهدات الجمركية والبيانات الجمركية المفتوحة واي قيود أخرى مستمرة على شركات التخليص من قبل المراكز الجمركية وغير مرتبطة بتجديد الترخيص السنوي والصلاحيات للمركز الجمركي بإيقاف الشركة عن العمل في حال عدم متابعة وتسديد الالتزامات المترتبة عليها وحسب الأصول.
- 5- تفرض غرامة بواقع (500) دينار اعتبارا من 04/01 من كل سنة ميلادية وبغض النظر عن مدة التأخير في تجديد الترخيص السنوي.
- 6- الغاء غاية التخليص الجمركي بعد مضي (2) سنتين متتاليتين في حال عدم التجديد السنوي وفي حال رغبة الشركاء إعادة غاية التخليص للشركة الملغاة يتم تطبيق الشروط الجديدة النافذة عليها وهي شروط ترخيص شركة تخليص لأول مرة.

ثانيا:

- 1- تجدد تراخيص شركة التخليص واستيفاء رسوم الترخيص السنوي عن كافة فروعها وفي حال وجود أي معيق واي مانع لدى واحد أو أكثر من فروعها على ان يتم إيقاف العمل في الفرع أو الفروع الذي يوجد فيه / فيها المعيق او المانع ولحين تصويب الوضع.
- 2- للشركات العاملة ان تلغي أي فرع من فروعها المرخصة وفق ضوابط واسس ترخيص شركات التخليص النافذة.
- 3- يمنع تأجير رخص تخليص شركات التخليص للغير باي شكل من الاشكال وفي حال ثبوت التأجير تتخذ الإجراءات القانونية بحق هذه الشركة.

### ثالثا:

- 1- لا يحق لموظفي شركات ومكاتب التخليص الحصول على تصاريح استخدام الا لدى شركة واحدة فقط وفي فرع واحد فقط من فروع الشركة المرخصة.
- 2- لغايات انتقال المستخدم من شركة الى أخرى يشترط ابراز براءة ذمة من الشركة او ابراز قضية حقوق عمالية او أن تكون الشركة ملغاة أو ما يثبت الانفكاك من الشركة التي كان يعمل لديها سابقا وتسليم تصريحه القديم الى المركز الجمركي المرخص به او لمديرية الترانزيت والتخليص.

### رابعا:

- 1- لفروع شركات التخليص المرخصة اصولا لدى مركز جمرك عمان حق التخليص الجمركي على المعاملات الجمركية المرتبطة بالمستودعات العامة المرخصة التابعة للمركز.
- 2- لفروع شركات التخليص المرخصة اصولا لدى مركز جمرك العقبة حق التخليص الجمركي على المعاملات الجمركية المرتبطة بالمراكز التابعة لجمرك العقبة.
- 3- لفروع شركات التخليص المرخصة اصولا لدى مركز جمرك مطار التخليص حق التخليص الجمركي على المعاملات الجمركية المرتبطة بجمرك مطار الركاب وجمرك المنطقة الحرة المطار / المشتى.

### خامسا:

- 1- يشترط لأغراض تكليف مستخدمي فروع شركات التخليص بمهام مدراء فروع هذه الشركات في المراكز الجمركية ما يلي:
  - أ- تقديم طلب خطي اصولي من المفوض بالتوقيع امام دائرة الجمارك للمركز الجمركي
  - ب- تقديم تعهد خطي للمركز تتحمل فيه الشركة كافة النتائج المترتبة على تفويض المستخدم لديها بمهام مدير فرع.
- 2- لمدراء المراكز الجمركية حق اناطة مهام مدير الفرع بالتوقيع على المعاملات الجمركية وتنظيمها لأي مستخدم مرخص لديهم لمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر شريطة ان لا تقل خبرته العملية في مجال التخليص عن سنتين في الحالات التالية:
  - أ- الاجازة
  - ب- الاستقالة او الوفاة او المرض او ترك العمل
- 3- لا يجوز منح فروع شركات التخليص مهل إضافية باعتماد توقيع أي من مستخدميها كمدير فرع عن المهلة المشار اليها في الفقرة (2) أعلاه.

### سادسا:


تكون متابعة القيود والبيانات والتعهدات المفتوحة على شركات التخليص في المراكز الجمركية من قبل اللجان المشكلة في المراكز الجمركية لهذه الغاية وبحيث يتم متابعتها والتنسيق معها من قبل مديرية الرقابة والتفتيش وحسب البلاغات والتعاميم الصادرة بهذا الخصوص.

### سابعا:

- 1- تطبق احكام هذا البلاغ على كافة شركات التخليص وفروعها
- 2- يلغى البلاغ رقم (51) لسنة 2019 والبلاغ نافذ اعتبارا من تاريخ 2025/8/20

لواء جمارك  
المدير العام  
احمد محمد العكاليك

١٥  
٨  
٢٠٢٥



نسخة: لمكتب عطوفة المدير العام  
نسخة: لمديرية الترانزيت والتخليص  
نسخة: لمديرية الرقابة والتفتيش  
نسخة: لمديرية خدمة الجمهور  
نسخة: رئيس غرفة تجارة الأردن  
نسخة: رئيس غرفة صناعة الأردن  
نسخة: للموسوعة الجمركية عام

٢

## مرفق رقم (1)

### المتطلبات الواجب ابرازها مع طلبات التجديد

يتم تقديم طلب تجديد ترخيص شركات التخليص على نظام الموافقات المسبقة والرخص الأردني وارفاق الوثائق التالية:

- 1- إبراز كتاب تمديد كفالة الشركة المقدمة ضماناً لمزاولة مهنة التخليص ولغاية 12/31 من كل سنة ميلادية.
  - 2- إبراز رخصة مهن سارية المفعول من الجهات المختصة لسنة الترخيص وللفرع الرئيسي للشركة (الإدارة) أو أي فرع من فروعها المرخصة أصولاً.
  - 3- إبراز صورة مصدقة حديثاً عن شهادة تسجيل الشركة وسجل الأسماء التجارية لسنة الترخيص من وزارة الصناعة والتجارة والتموين.
  - 4- إبراز صورة عن عقد الإيجار للمكتب الرئيسي للشركة (خارج نطاق الحرم الجمركي) من الجهة المختصة لسنة الترخيص.
  - 5- إبراز عقود إيجار للمراكز المرخصة بها الشركة داخل الحرم الجمركي من الجهات المختصة لسنة الترخيص.
  - 6- إبراز كتاب براءة ذمة للشركة لسنة الترخيص من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي مبين فيه شمول جميع موظفي الشركة تحت مظلة الضمان الاجتماعي.
  - 7- إبراز فحص المخدرات عند اللزوم أو الاشتباه فقط لضمان السلامة وتحسين بيئة العمل وفي حال تبين تعاطي لأحد موظفي شركات التخليص شطبة من جداول المخلصين الجمركيين والمنع من مزاولة المهنة نهائياً.
  - 8- توفير خبير جمركي لدى شركة التخليص في المجالات الجمركية بحيث يكون مالك الشركة أو أحد موظفي الشركة أو من متقاعدي الجمارك الأردنية لدية خبرة في مجال التخليص الجمركي لا تقل عن خمسة عشر عاماً عند تجديد الترخيص السنوي.
  - 9- على الشركة أن تتقدم بمدراء فروع مستوفين الشروط القانونية لكل فرع من فروعها وأن لا يتم تجديد رخصة أي شركة لا يتوفر لدى مدراء فروعها الشروط الواردة بقانون الجمارك النافذ والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص.
  - 9- يستوفي عند اصدار الترخيص رسم سنوي مقداره (300) ديناراً للمركز الرئيسي ولكل فرع بعد أخذ الموافقة النهائية وقبل اصدار الرخص مباشرة وفق ما ورد بالمادة /166/ ز / 1 / من قانون الجمارك المعدل رقم (33) لسنة 2018، ويطبق ذلك على شركات التخليص الجديدة الموافق عليها لأول مرة.
  - 10- يستوفي عند اصدار تصريح مستخدم أو مدير فرع رسم مقداره (20) ديناراً ورسم تجديد سنوي مقداره (10) ديناراً وفق ما ورد بالمادة /166/ ز / 2 / من قانون الجمارك المعدل رقم (33) لسنة 2018.
- ملاحظة: يجب على شركات التخليص ابراز ما هو مذكور بأعلاه بالإضافة لما هو وارد ببلاغ شروط تجديد التراخيص السنوية لشركات التخليص .



الجمهورية الفلسطينية  
الجمهورية الفلسطينية

Ref No .....  
Date .....

الرقم  
التاريخ

٤٩٦٤ / 3/5

٢١٩ / ١٤ / ١١

بلاغ رقم ( ٥١ ) لسنة 2019

**الموضوع : شروط تجديد التراخيص  
السنوية لشركات التخليص**

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب المادة ( 166 / ح ، ط ) من قانون الجمارك النافذ وتعديلاته ولغايات تمكين أصحاب شركات التخليص المرخصة أصولا من الاستمرار في ممارسة أعمالهم ؛ تُجدد التراخيص السنوية لشركات التخليص وفق ما يلي :

أولاً: (أ) يبدأ التجديد لرخص التخليص الممنوحة لشركات التخليص وتصاريح مستخدميها اعتباراً من تاريخ 1/2 من كل سنة ميلادية وذلك ضمن الشروط والضوابط المبينة على متن النماذج المرفقة أرقام (1، 2، 3، 4).

(ب) تُمهّل شركات التخليص لتجديد تراخيصها السنوية لغاية 4/30 من كل سنة ميلادية.  
(ج) سيتم إيقاف شركات التخليص التي لم تجدد تراخيصها عن العمل بعد انتهاء المهلة المحددة في البند أولاً (ب) اعلاه.

(د) تفرض غرامة بواقع مائة دينار عن كل شهر او جزء من الشهر اعتباراً من 5/1 من كل سنة على كل شركة لم تجدد ترخيصها قبل انتهاء المهلة الممنوحة لهذه الشركات وفق الفقرة (ب) من أولاً اعلاه وعلى أن لا تتجاوز قيمة الغرامات (1000) دينار بحدّها الأعلى عن كامل مدة التأخير .

ثانياً: (أ) تجدد تراخيص شركة التخليص واستيفاء رسوم الترخيص السنوية عن كافة فروعها وفي حال وجود اي معيق / مانع لدى واحد او اكثر من فروعها على ان يتم إيقاف العمل في الفرع / الفروع الذي يوجد فيه / فيها المعيق او المانع ولحين تصويب الوضع .  
(ب) للشركات العاملة أن تلغي أي فرع من فروعها المرخصة وفق ضوابط وأسس ترخيص شركات التخليص النافذة.

ثالثاً : يمنع تأجير رخص تخليص شركات التخليص للغير بأي شكل من الأشكال وفي حال ثبوت التأجير تتخذ الإجراءات القانونية بحق هذه الشركة .

رابعاً: أ- لا يحق لموظفي شركات ومكاتب التخليص الحصول على تصاريح استخدام إلا لدى شركة واحدة فقط وفي فرع واحد فقط من فروع الشركة المرخصة .  
ب- لغايات انتقال المستخدم من شركة إلى أخرى يشترط إبراز براءة ذمة أو ما يثبت الانفكاك من الشركة التي كان يعمل لديها سابقاً وتسليم تصريحه القديم إلى المركز الجمركي أو لمديرية التراخيص.



الجمارك الفلسطينية

13/5

Ref No .....

Date .....

الرقم  
التاريخ

خامساً: أ- لفروع شركات التخليص المرخصة أصولاً لدى مركز جمرك عمان حق التخليص الجمركي على المعاملات الجمركية المرتبطة بالمستودعات العامة المرخصة التابعة للمركز .  
ب- لفروع شركات التخليص المرخصة أصولاً لدى مركز جمرك العقبة حق التخليص الجمركي على المعاملات الجمركية المرتبطة بالمراكز التابعة لجمرك العقبة.  
ج- لفروع شركات التخليص المرخصة أصولاً لدى مركز جمرك مطار التخليص حق التخليص الجمركي على المعاملات الجمركية المرتبطة بجمرك مطار الركاب وجمرك المنطقة الحرة المطار / المشتى

سادساً: 1. يشترط لأغراض تكليف مستخدمي فروع شركات التخليص بمهام مدراء فروع هذه الشركات في المراكز الجمركية ما يلي :  
أ. تقديم طلب خطي أصولي من المفوض بالتوقيع أمام الجمارك للمركز الجمركي .  
ب. تقديم تعهد خطي للمركز تتحمل فيه الشركة كافة النتائج المترتبة على تفويض المستخدم لديها بمهام مدير الفرع.  
2. لمدراء المراكز الجمركية حق إناطة مهام مدير الفرع بالتوقيع على المعاملات الجمركية وتنظيمها لأي مستخدم مرخص لديهم لمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر شريطة أن لا تقل خبرته العملية في مجال التخليص عن سنتين في الحالات التالية :-  
أ. الإجازة.  
ب. الاستقالة أو الوفاة أو المرض أو ترك العمل.  
ج. إيقاع عقوبة الوقف عن العمل.  
3. لا يجوز منح فروع شركات التخليص مهل إضافية باعتماد توقيع أي من مستخدميها كمدير فرع عن المهلة المشار إليها في الفقرة (2) اعلاه.

سابعاً: تكون متابعة القيود والبيانات والتعهدات المفتوحة على شركات التخليص في المراكز الجمركية من قبل اللجان المشكلة في المراكز لهذه الغاية وبحيث يتم متابعتها والتنسيق معها من قبل مديرية الرقابة والتفتيش وحسب البلاغات الصادرة بهذا الخصوص

ثامناً : تطبق أحكام هذا البلاغ على كافة شركات التخليص وفروعها .

تاسعاً : أ- يلغى كل من البلاغ رقم (49) لسنة 2018 والبلاغ رقم (16) لسنة 2019  
والبلاغ رقم (23) لسنة 2019  
ب- يعمل بهذا البلاغ اعتباراً من 2020/01/02

لواء جـ مارك  
المدير العام  
د. عبد المجيد الرحامنة

نسخة : مديرية الترانزيت والتخليص/قسم التخليص/مع المرفقات  
نسخة : السادة نقابة أصحاب شركات التخليص/ لغايات التعميم  
على شركات التخليص ما ورد ببلاغي رقم اعلاه .

مكتب المدير العام - عمان

## المتطلبات الواجب ابرازها مع طلبات التجديد

- 1- يتم تعبئة النموذج لكل فرع من فروع الشركة من قبل الجهات المعنية الميينة بالخانات المحددة بالنموذج مدار البحث مع مراعاة ما يلي:-  
أ- يرفق براءة ذمه من قبل كل فرع من فروع الشركة تتضمن مشروعات مدير المركز الجمركي بعدم وجود أية التزامات على الشركة وان جميع بيانات التراخيص واعداد التصدير قبل ثلاثة اشهر من تقديم الطلب قد تم تسديدها وبرز بشأنها شهادات الوصول القانونية وانه لا يوجد أية غرامات على الشركة لم تسدد بعد .  
ب- ترسل طلبات التجديد لدائرة الجمارك لإتمام باقي الإجراءات المطلوبة واصدار رخص التخليص بعد اكمال باقي الشروط المطلوبة .
- 2- على الشركة ان تتقدم بمدراء فروع مستوفيين الشروط القانونية لكل فرع من فروعها ولن يتم تجديد رخصة أي شركة لا يتوفر لدى مدراء فروعها الشروط الواردة بقانون الجمارك النافذ والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص .
- 3- ابراز كتاب تمديد كفالة الشركة المقدمة ضمانا لمزاولة مهنة التخليص ولغاية 12/31 من كل سنة ميلادية .
- 4- ابراز رخصة مهن سارية المفعول من الجهات المختصة لسنة الترخيص للفرع الرئيسي للشركة (الادارة) او اي فرع من فروعها المرخصة اصولاً .
- 5 ابراز صورة مصدقة حديثاً عن شهادة تسجيل الشركة ومسجل الأسماء التجارية لسنة الترخيص من وزارة الصناعة والتجارة والتموين .
- 6- ابراز صورة عن عقد الايجار للمكتب الرئيسي للشركة ( خارج نطاق الحرم الجمركي) من الجهة المختصة لسنة الترخيص .
- 7- ابراز عقود ايجار للمراكز المرخصة بها الشركة داخل الحرم الجمركي من الجهات المختصة لسنة الترخيص .
- 8- ابراز كتاب براءة ذمة للشركة لسنة الترخيص من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي .
- 9- يستوفى عند اصدار الترخيص رسم سنوي مقداره (300) ديناراً للمركز الرئيسي ولكل فرع بعد أخذ الموافقة النهائية وقبل اصدار الرخص مباشرة وفق ما ورد بالمادة 166/ ز / 1 من قانون الجمارك المعدل رقم (33) لسنة 2018 ، ويطبق ذلك على شركات التخليص الجديدة الموافق عليها لأول مرة .
- 10- يستوفى عند اصدار تصريح مستخدم او مدير فرع رسم مقداره (20) ديناراً ورسم تجديد سنوي مقداره (10) دنائير وفق ما ورد بالمادة 166/ ز / 2 من قانون الجمارك المعدل رقم (33) لسنة 2018 .

\* ملاحظة : يجب على شركات التخليص ابراز ما هو مذكور بأعلاه بالاضافة لما هو وارد ببلاغ شروط تجديد التراخيص السنوية لشركات التخليص .





اسم الشركة:

مرفق رقم (3)  
نموذج تجديد ترخيص شركات التخليص لعام ( )  
تنسيبات اقسام المركز

الديوان		الكفالات	
اسم الموظف رقم الموظف	التوقيع	اسم الموظف رقم الموظف	التوقيع
المحاسبة		التعهدات	
اسم الموظف رقم الموظف	التوقيع	اسم الموظف رقم الموظف	التوقيع
المنافست		سوق المعاملات	
اسم الموظف رقم الموظف	التوقيع	اسم الموظف رقم الموظف	التوقيع
القضايا		الرقابة الداخلية	
اسم الموظف رقم الموظف	التوقيع	اسم الموظف رقم الموظف	التوقيع
اقسام اخرى		اقسام اخرى	
اسم الموظف رقم الموظف	التوقيع	اسم الموظف رقم الموظف	التوقيع

توقيع مدير المركز

الخاتم الرسمي للمركز



مرفق رقم (4)  
نموذج التجديد لرخص التخليص لعام ( )

نموذج خلاصة المعاملات والقيود المفتوحة على شركة .....

الرقم المتسلسل	ارقام المعاملات المفتوحة	تاريخها	المحتويات	اسباب عدم تسديد القيود
-1				
-2				
-3				
-4				
-5				
-6				
-7				
-8				
-9				
-10				
-11				
-12				
-13				

توقيع رئيس/مدير المركز  
الخاتم الرسمي للمركز

\* ملاحظة هامة للمراكز الجمركية: يعبا النموذج اعلاه من قبل المركز وتحت طائلة المسؤولية والتفقد التام بما ورد بالتعميم رقم (1450) لسنة 2014 وفي حال عدم كفاية النموذج اعلاه استعمال نموذج آخر لنفس الغاية والصادر عن الدائرة مع الاشارة من قبلكم بانته يوجد ملحق للنموذج وحسب الاصول.